

الموضوع: تمديد فترة الإعفاء من المقابل المادي

رقم: ٢٣٩١٣ تاريخ: ٢٨/١٠/١٤٣٤ هـ

المحترمين

السادة شركات الأدوية

المحترمين

السادة وكلاء شركات الأدوية

حفظه الله

صورة مع التحية لسعادة أمين عام مجلس الغرف السعودية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

إلحاقاً للتعميم الصادر برقم ١٩٣٧١/ع وتاريخ ١١/٨/١٤٣٢ هـ حول متطلبات تجديد

التسجيل للمستحضرات والمصانع/الشركات، وأن فترة الإعفاء من دفع المقابل المادي لهذه

المستحضرات تنتهي بنهاية عام ١٤٣٢ هـ.

فإنه يسر قطاع الدواء بالهيئة العامة للغذاء والدواء أن يعلن عن تمديد فترة الإعفاء من

دفع المقابل المادي إلى ٢٩/٦/١٤٣٣ هـ الموافق ٢٠/٥/٢٠١٢م وذلك عند تجديد تسجيل

المستحضرات المنتهية (الأدوية البشرية) وشركاتها المنتجة لها.

ولذا يهيب قطاع الدواء بشركات الأدوية ووكلائها والتي تملك مستحضرات مسجلة

في المملكة بشهادات بدون تاريخ صلاحية أو منتهية الصلاحية أو على وشك الانتهاء المسارعة

بتجديد تسجيل المستحضرات والاستفادة من فترة الإعفاء من دفع المقابل المادي.

وتقبلوا خالص تحياتي، ، ،

نائب الرئيس لشؤون الدواء

أ.د. صالح بن عبد الله باوزير